

## كيفية زكاة الراتب؟ الشيخ اللحيدان - مشروع كبار العلماء

صالح اللحيدان

اه يقول ارجو توضيح زكاة الراتب وكيف يتم اذا كان في كل شهر احيانا اه يبقى قسم من الراتب. في بعض الاشهر وفي اشهر اخرى لا يبقى الراتب شأنه شأن بقية المكاسب - [00:00:00](#)

من الاموال النقدية انما يجب عليه او تجب عليه الزكاة اذا حال عليه الحول في ملك صاحبه اما اذا لم يحصل عليه حول واستنفذه قبل مضي السنة فلا زكاة فيه - [00:00:18](#)

لكن لو ان انسانا وفر من كل شهر مبلغا من المال يوازن نصابا فانه يزكي عليه كل ما دار عليه الحول فمثلا وفر مئة دينار او ريال في الشهر الاول - [00:00:35](#)

ثم في الشهر الثاني مثلها ما وفر مثلها فانه يزكي في كل شهر عن ما وفره واحدة كلما مضى حور للتوفير زكى وهكذا نعم وبالله التوفيق. لكن اه ربما الذي وفره في الشهر الاول لا يكون نصابا انا قلت اذا وفر نصابا. نعم - [00:00:56](#)

وفر مئة دينار مثلا او مئة ريال لعله من المال لا يخفى ان الدين ان النصاب مائة درهم نعم مئتا درهم تقرب من خمسين ريالا سعوديا وازيد تقريبا فضة. نعم - [00:01:21](#)

فاذا وفر الانسان نصابا في الشهر زكاه من حينه. فاذا قل عن النصاب وانما يكمن نصابا بتوفير الشهر الثاني فان حوله يبتدأ بتوفير الشهر الثاني وهكذا نعم. وبالله التوفيق - [00:01:41](#)